الأمم المتحدة

A/C.1/70/L.41

الجمعية العامة

Distr.: Limited
21 October 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون
اللجنة الأولى
البند ٩٧ (ف) من جدول الأعمال
نزع السلاح العام الكامل: نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي

أيرلندا، والبرازيل، وجنوب أفريقيا، ومصر، والمكسيك، ونيوزيلندا: مشروع قرار

نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١ (د-١) المؤرخ ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٤٦ و ٣٤/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٣٩/٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٣٧/٦٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤،

وإذ تكرر الإعراب عن بالغ قلقها إزاء الخطر الذي تمثله الأسلحة النووية على الإنسانية، وهو ما ينبغي أن يستحضر في جميع المداولات والقرارات والإجراءات المتعلقة بنزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي،

وإذ تشير إلى القلق البالغ الذي أُعرب عنه في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ إزاء ما يترتب على أي استعمال

261015 231015 15-18349 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

للأسلحة النووية من آثار إنسانية وخيمة وإلى تصميم المؤتمر على السعي إلى إيجاد عالم أكثر أمنا للجميع وإحلال السلام والأمن بإخلاء العالم من الأسلحة النووية[1]،

وإذ تلاحظ مع الارتياح تجدد اهتمام المجتمع الدولي منذ عام ٢٠١٠ بالعواقب الإنسانية الوخيمة والمخاطر المقترنة بالأسلحة النووية والوعي المتزايد بوجوب أن تؤكد دواعي القلق هذه الحاجة إلى نزع السلاح النووي والضرورة الملحة لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، وإذ تلاحظ كذلك مع الارتياح الأهمية التي تولى للآثار الإنسانية للأسلحة النووية في محافل نزع السلاح المتعددة الأطراف،

وإذ تضع في اعتبارها المناقشات التي جرت في إطار المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية التي استضافت أولها النرويج يومي ٤ و ٥ آذار/مارس ٢٠١٣ وثانيها المكسيك يومي ١٣ و ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٤ وثالثها النمسا يومي ٨ و ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بهدف إدراك الآثار الوخيمة للانفجارات النووية وإذكاء الوعي بها، الأمر الذي يزيد من تأكيد إلحاح الحاجة إلى نزع السلاح النووي،

وإذ تشدد على الأدلة الدامغة المعروضة خلال المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية التي بينت بالتفصيل الآثار الوخيمة التي ستنجم عن انفجار سلاح نووي، والتي تتجاوز الحدود الوطنية بكثير، وافتقار الدول والمنظمات الدولية إلى القدرات اللازمة للتصدي لما يخلفه من آثار، وإمكانية وقوعه نتيجة حادث عارض أو عطل في النظم أو خطأ بشري،

وإذ تلاحظ على وجه الخصوص نتائج البحوث المقدمة إلى مؤتمر فيينا بشأن الآثار الجائرة التي يُلحقها التعرض للإشعاع المؤين بالنساء والفتيات بالذات بحكم كونهن إناثا،

وإذ تشير إلى انعقاد اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بنزع السلاح النووي في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ وإلى القرار ٥٨/٦٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ المعنون ”متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي لعام ٢٠١٣“ وإلى ما قررته الجمعية العامة فيه، وإذ ترحب بالاحتفال باليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية في ٢٦ أيلول/سبتمبر وبالترويج له،

---

(١) انظر: مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I))، الجزء الأول، الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات المتابعة.

وإذ تشير إلى الذكرى السنوية السبعين للأمم المتحدة التي أنشئت من أجل إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي يعجز عنها الوصف، وإذ تشير أيضا إلى أن الأمم المتحدة قد نشأت في أعقاب الحرب العالمية الثانية وفي وقت تراءت فيه آثار الموت والدمار الهائلة الناجمة عن أول استخدام للأسلحة الذرية في هيروشيما ونجازاكي، الأمر الذي يمثل فرصة تاريخية للمضي قدما بنزع السلاح النووي،

وإذ ترحب بالقرار ٤١/٦٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ الذي شجعت فيه الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمجتمع المدني على أن تأخذ في الاعتبار تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بوضع مقترحات للمضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه[٢]، والتقرير المقدم من الأمين العام عملا بالقرار ٤٦/٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بشأن كيفية المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف[٣]، والذي يشمل الخطوات التي اتخذتها الدول الأعضاء بالفعل لتعزيز مفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف،

وإذ تشدد على أهمية التثقيف في مجال نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي،

وإذ تؤكد من جديد أن الشفافية وقابلية التحقق واللارجعة مبادئ أساسية تسري على نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي، وهما عمليتان متعاضدتان،

وإذ تشير إلى المقررات والقرار التي اتخذت جميعا في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥[٤] والتي مددت على أساسها المعاهدة إلى أجل غير مسمى وإلى الوثيقتين الختاميتين لمؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عامي ٢٠٠٠[٥] و ٢٠١٠[٦]، وبخاصة تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية على نحو لا لبس فيه بالإزالة التامة لترساناتها النووية،

---

(٢) A/68/514.

(٣) A/69/154.

(٤) انظر: مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.1995/32 (Part I) و Corr.1)، المرفق.

(٥) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأول إلى الثالث (NPT/CONF.2000/28 (Parts I–IV)).

(٦) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأول إلى الثالث (NPT/CONF.2010/50 (Vols. I-III)).

بما يفضي إلى نزع السلاح النووي، وفقا للالتزامات المتعهد بها بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية[٧]،

وإذ تعيد تأكيد تعهد جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بتنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدة على نحو لا رجعة فيه وقابل للتحقق ويتسم بالشفافية،

وإذ تسلم بأن بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية[٨] يظل ذا أهمية بالغة للنهوض بأهداف نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي، وإذ ترحب بتصديق أنغولا على المعاهدة مؤخرا،

وإذ تشير إلى أن الإزالة التامة للأسلحة النووية هي الضمان المطلق الوحيد بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها وأن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية لديها مصلحة مشروعة في الحصول من الدول الحائزة للأسلحة النووية على ضمانات أمنية لا لبس فيها وملزمة قانونا بعدم استعمال الأسلحة النووية، لحين إزالتها بالكامل،

وإذ تعيد تأكيد الاقتناع بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والحفاظ عليها لحين إزالة تلك الأسلحة بالكامل يعززان السلام والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي ويعززان نظام منع الانتشار النووي ويسهمان في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي، وإذ ترحب بمؤتمرات الدول الأطراف في المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا،

وإذ ترحب بتوقيع الاتحاد الروسي والصين وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على بروتوكول معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى، وإذ تحث تلك الدول على مواصلة إحراز تقدم حقيقي نحو تعزيز جميع المناطق الخالية من الأسلحة النووية القائمة، بطرق منها سحب أو تنقيح أي تحفظات أو إعلانات تفسيرية تتنافى مع موضوع المعاهدات المنشئة لها والغرض منها،

وإذ تشير إلى ما أعرب عنه في مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ من تشجيع على إنشاء مزيد من المناطق الخالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة المعنية، وإذ تعيد تأكيد أنه ينتظر أن تعقب ذلك جهود متضافرة على الصعيد الدولي من أجل إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في الأقاليم التي لم تنشأ فيها تلك المناطق، ولا سيما في الشرق الأوسط، وإذ تلاحظ بخيبة أمل شديدة، في هذا السياق،

---

(٧) United Nations, *Treaty Series*, vol. 729, No. 10485.

(٨) انظر القرار ٥٠/٢٤٥ والوثيقة A/50/1027.

عدم تنفيذ الاتفاق الذي تم التوصل إليه في مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ لاتخاذ خطوات عملية للتنفيذ التام للقرار المتخذ في عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، وإذ تشعر بخيبة الأمل لتعذر التوصل إلى أي اتفاق بشأن هذه المسألة في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥، المعقود في نيويورك في الفترة من ٢٧ نيسان/أبريل إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥،

وإذ تشعر بخيبة أمل شديدة إزاء عدم إحراز تقدم حتى الآن في إجراء مفاوضات متعددة الأطراف بشأن نزع السلاح النووي، وبخاصة في مؤتمر نزع السلاح،

وإذ تأسف بشدة لعدم التوصل إلى أي نتائج جوهرية من مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥،

وإذ تشعر بخيبة الأمل لأن مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ قد فوت فرصة لتعزيز المعاهدة وتدعيم التقدم المحرز في سبيل تنفيذها التام وتحقيق انضمام العالم كله إليها، ورصد الوفاء بالالتزامات المتعهد بها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠ والإجراءات المتفق عليها في تلك المؤتمرات، وإذ يساورها بالغ القلق إزاء تأثير ذلك الفشل في مصداقية المعاهدة والتوازن بين ركائزها الثلاث،

وإذ تنوه بالجهود الجارية من أجل التنفيذ التام للمعاهدة المبرمة بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تدابير زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، وإذ تعيد في الوقت نفسه تأكيد تشجيع مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ الدولتين على مواصلة المناقشات بشأن تدابير المتابعة من أجل إجراء تخفيضات أكبر في ترسانتيهما النوويتين،

وإذ تؤكد أهمية تعددية الأطراف فيما يتصل بنزع السلاح النووي، وإذ تقر في الوقت نفسه بأهمية المبادرات الانفرادية والثنائية والإقليمية أيضا، وبأهمية الامتثال لما تنص عليه تلك المبادرات،

وإذ تحيط علما بالتقارير المقدمة من الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥، عملا بالإجراءات ٥ و ٢٠ و ٢١ من الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ [٩]، وإذ تحيط علما أيضا بصدور الطبعة الأولى من مسرد المصطلحات النووية الرئيسية،

(٩) تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: تقرير مقدم من جمهورية الصين الشعبية (NPT/CONF.2015/PC.III/13)؛ وتقرير مقدم من فرنسا بموجب الإجراءات ٥ و ٢٠ و ٢١ الواردة في الوثيقة

١ - تكرر تأكيد أن كل مادة في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ملزمة للدول الأطراف في جميع الأوقات وفي جميع الظروف وأنه يتعين أن تكون جميع الدول الأطراف مسؤولة بالكامل عن الامتثال بدقة للالتزامات الواقعة عليها بموجب المعاهدة، وتهيب بكافة الدول الأطراف أن تمتثل تماما لجميع المقررات والقرارات المتخذة والالتزامات المتعهد بها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠؛

٢ - تكرر أيضا تأكيد ضرورة أن تتقيد جميع الدول في جميع الأوقات بأحكام القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، وتحيط علما بالأدلة التي تم التوصل إليها في المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية والتي لها تأثير كبير على تقييم الأسلحة النووية بموجب القواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني؛

٣ - تهيب بالدول الأعضاء أن تولي، فيما تتخذه من قرارات وإجراءات ذات صلة، الاهتمام الواجب للضرورات الإنسانية الحتمية التي توجب نزع السلاح النووي وللحاجة الملحة لتحقيق هذا الهدف؛

٤ - تشير إلى إعادة التأكيد على أن الخطوات العملية المتفق عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠ لا تزال لها صلاحيتها[(١٠)]، بما في ذلك إعادة التأكيد بشكل محدد على تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية على نحو لا لبس فيه بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية بما يفضي إلى نزع السلاح النووي، الأمر الذي يقع على جميع الدول الأطراف التزام بتنفيذه بموجب المادة السادسة من المعاهدة، وتشير إلى التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتعجيل بإحراز تقدم ملموس في الخطوات التي من شأنها أن تفضي إلى نزع السلاح

الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ (NPT/CONF.2015/PC.III/14)؛ وتقرير مقدم من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بموجب الإجراءات ٥ و ٢٠ و ٢١ الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ (NPT/CONF.2015/PC.III/15)؛ وتقرير مقدم من الولايات المتحدة الأمريكية بموجب الإجراءات ٥ و ٢٠ و ٢١ الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ (NPT/CONF.2015/PC.III/16)؛ وبيان عن التدابير التي اتخذها الاتحاد الروسي بشأن الإجراءات ٥ و ٢٠ و ٢١ الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ (NPT/CONF.2015/PC.III/17).

(١٠) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II) و Corr.1 و 2)، الجزء الأول، الفرع المعنون ”المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة“، الفقرة ١٥.

النووي، وتهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية اتخاذ جميع الخطوات الضرورية للتعجيل بالوفاء بالتزاماتها؛

٥ - تهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تفي بالتزامها ببذل مزيد من الجهود لتخفيض الأسلحة النووية بجميع أنواعها، سواء ما تم نشره منها وما لم يتم نشره، وإزالتها في نهاية المطاف، بسبل منها اتخاذ تدابير انفرادية وثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف؛

٦ - تحث جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية على تخفيض درجة الاستعداد التعبوي لمنظومات الأسلحة النووية على نحو يمكن التحقق منه وبطريقة شفافة بغية كفالة إزالة حالة التأهب العالية لجميع الأسلحة النووية؛.

٧ - تشجع جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية على الحد بشكل ملموس من دور وأهمية الأسلحة النووية في جميع مفاهيمها وعقائدها وسياساتها العسكرية والأمنية، لحين الإزالة التامة لتلك الأسلحة؛

٨ - تشجع أيضا جميع الدول المنضوية في تحالفات إقليمية تضم دولا حائزة لأسلحة نووية على الدعوة لتقليص دور الأسلحة النووية في عقائد الأمن الجماعي لتلك التحالفات، لحين تمام إزالة تلك الأسلحة؛

٩ - تشدد على اعتراف الدول الأطراف في المعاهدة بالمصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في أن تكسب الدول الحائزة لها تطويرها وتحسين نوعيتها وأن تضع حدا لاستحداث أنواع جديدة متطورة منها، وتهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية اتخاذ خطوات في هذا الصدد؛

١٠ - تشجع على اتخاذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية مزيدا من الخطوات، وفقا لالتزاماتها وتعهداتها السابقة بشأن نزع السلاح النووي، للتخلص على نحو لا رجعة فيه من جميع المواد الانشطارية التي تقرر كل دولة من الدول الحائزة للأسلحة النووية أنها لم تعد مطلوبة للأغراض العسكرية، وتهيب بجميع الدول أن تدعم، في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تطوير قدرات تحقق مناسبة فيما يتعلق بنزع السلاح النووي ووضع ترتيبات ملزمة قانونا للتحقق، ومن ثم ضمان بقاء هذه المواد على الدوام بعيدا عن البرامج العسكرية على نحو يمكن التحقق منه؛

١١ - تهيب بجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية العمل على التنفيذ التام للقرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذ في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥، الذي يرتبط برباط

لا ينفصم بتمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، وتعرب عن الشعور بخيبة الأمل وبالغ القلق إزاء عدم التوصل إلى نتائج جوهرية من مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥، بما في ذلك بشأن عملية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط على النحو المنصوص عليه في القرار المتعلق بالشرق الأوسط المتخذ في عام ١٩٩٥، والذي لا يزال ساريا إلى أن ينفذ بالكامل؛

١٢ - تعرب عن خيبة أملها الشديدة إزاء عدم عقد مؤتمر في عام ٢٠١٢ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، وفق ما جرى التكليف به في مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠؛

١٣ - تؤكد الدور الأساسي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في تحقيق نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي، وتهيب بجميع الدول الأطراف أن تبذل كل جهد ممكن لتحقيق انضمام العالم كله إلى المعاهدة، وتحث، في هذا الصدد، إسرائيل وباكستان والهند على الانضمام إليها بسرعة ودون شروط كدول غير حائزة للأسلحة النووية، وعلى إخضاع جميع منشآتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

١٤ - تحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الوفاء بما يقع عليها من التزامات بموجب المحادثات السداسية الأطراف، بما فيها الالتزامات الواردة في البيان المشترك الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، والتخلي عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية الحالية، والعودة في وقت مبكر إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والتقيد باتفاق الضمانات الذي أبرمته مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية[(١١)]، بهدف التوصل إلى إخلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح النووي بطريقة سلمية، وتعيد تأكيد دعمها القوي للمحادثات السداسية الأطراف؛

١٥ - تحث جميع الدول على العمل معاً من أجل تذليل ما يعترض الجهود الرامية إلى النهوض بقضية نزع السلاح النووي في سياق متعدد الأطراف من عقبات في إطار الآلية الدولية لنزع السلاح، وتحث مرة أخرى مؤتمر نزع السلاح على الشروع دون تأخير في الأعمال الفنية التي تدفع ببرنامج نزع السلاح النووي إلى الأمام، لا سيما عن طريق المفاوضات المتعددة الأطراف؛

(١١) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1677, No. 28986.

١٦ - تحث الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن تضمن تقاريرها المقدمة أثناء دورة الاستعراض لمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠٢٠ معلومات محددة ومفصلة بشأن تنفيذ تعهداتها المتعلقة بنزع السلاح النووي؛

١٧ - تهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تفي بالتزاماتها في مجال نزع السلاح النووي، نوعيةً كانت أو كمية، بطريقة تمكن الدول الأطراف من رصد التقدم المحرز بانتظام، بسبل منها اعتماد شكل تفصيلي موحد للإبلاغ، بما يعزز الثقة والاطمئنان ليس فقط فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية، بل أيضا بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية ويسهم في تحقيق نزع السلاح المستدام؛

١٨ - تهيب بجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تنفذ دون تأخير جميع الالتزامات والتعهدات الواردة في خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠؛

١٩ - تحث الدول الأعضاء على المضي بحسن نية ودون تأخير في مفاوضات متعددة الأطراف بشأن التدابير الفعالة لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، بما يتسق مع روح وهدف قرار الجمعية العامة ١ (د-١) والمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتحث لهذه الغاية الدول الأعضاء على استكشاف خيارات لتدابير فعالة ملزمة قانونا لنزع السلاح النووي وعلى دعم الجهود المبذولة لتحديد تلك التدابير وصياغتها والتفاوض عليها؛

٢٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند الفرعي المعنون ”نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي“ في إطار البند المعنون ”نزع السلاح العام الكامل“ وأن تستعرض تنفيذ هذا القرار في تلك الدورة.